



الأمم المتحدة

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني
بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس
الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل الأخرى
ذات الصلة بمجلس الأمن

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية: الدورة التاسعة والأربعون

الملحق رقم ٤٧ (A/49/47)

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني
بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس
الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل الأخرى
ذات الصلة بمجلس الأمن

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة التاسعة والأربعون
الملحق رقم ٤٧ (A/49/47)



الأمم المتحدة. نيويورك، ١٩٩٦

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة الى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[الأصل: بالانكليزية]

[٨ شباط/فبراير ١٩٩٦*]

أولا - مقدمة

١ - أعد هذا التقرير ويقدم عملا بالمقرر ٤٨/٤٨ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ الذي بموجبه أحاطت الجمعية العامة علما بأعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن وقررت أن يواصل الفريق العامل أعماله، آخذاً في الاعتبار، في جملة أمور، الآراء المعرب عنها في الدورة التاسعة والأربعين، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة قبل نهاية تلك الدورة.

٢ - وقد عقد الفريق العامل ١١ جلسة في الفترة من ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ وتولى رئيس الجمعية العامة، السيد أمارا ايسي، رئاسة الفريق العامل.

٣ - وفي الجلسة الأولى المعقودة في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، عيّن الفريق العامل السيد فيلهلم بريتنشتاين (فنلندا) والسيد نيتيا بيبولسونغرام (تايلند) نائبين للرئيس. وكان معروضا في الجلسة قائمة المسائل المقترحة أن يتناولها الفريق العامل المؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ والتي أعدها نائبا رئيس الفريق العامل إبان الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، السيد بريتنشتاين والسيد شو تاي سو (سنغافورة). وترد هذه القائمة المقترحة في الوثيقة A/49/965. فضلا عن ذلك، كان معروضا على الفريق العامل مجموعة من الآراء المعرب عنها خلال المناقشة العامة ومناقشة البند ٣٣ من جدول الأعمال، أعدتها الأمانة العامة، في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة. وقد وزعت هذه الورقات الغفل أصلا للاستعانة بها داخل الفريق العامل فقط.

ثانيا - المناقشات والمقترحات

٤ - ناقش الفريق العامل في جلسته الأولى أيضا، مسألة تنظيم أعماله، واتفق، استنادا إلى قائمة المسائل المقترحة، على تناول مجموعتين من البنود، هما مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية (المجموعة الأولى) والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن (المجموعة الثانية).

٥ - وخلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ١٩٩٥، عقد الفريق العامل تسع جلسات رسمية لمناقشة المواضيع المدرجة في المجموعتين الأولى والثانية. وخلال الفترة من آذار/مارس إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ عقد الفريق العامل ٢١ جلسة مشاورات غير رسمية بشأن هاتين المجموعتين وكذلك بشأن هيكل ومحتوى تقرير الفريق العامل.

* صدرت أصلا في نسخة بالاستنسل في الوثيقة A/49/47 المؤرخة ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٦ - وبناء على المناقشات التي أجراها الفريق العامل خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ١٩٩٥، ومع مراعاة الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في المناقشة العامة وفي مناقشة البند ٣٣ من جدول الأعمال في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، أعد نائبا الرئيس ورقتين غفل، الأولى مؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ وتتعلق بالمجموعة الأولى، والأخرى مؤرخة ١٥ أيار/مايو ١٩٩٥ وتتعلق بالمجموعة الثانية. وعقب عدد من المشاورات غير الرسمية التي أجراها الفريق العامل قام نائبا الرئيس بتنقيح هاتين الورقتين. وأعدت ورقتان غفل مستكملتان أصلا للاستعانة بهما داخل الفريق العامل فقط، إحداهما بعنوان "ملاحظات بشأن المجموعة الأولى" مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٥، والأخرى "ملاحظات بشأن المجموعة الثانية" مؤرخة ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥. وترد هاتان الورقتان في الوثيقة A/49/965.

٧ - وكانت الورقتان الغفل المتعلقةتان بالمجموعتين الأولى والثانية بمثابة وثيقتين متداولتين من وثائق الفريق العامل، الغرض منهما تيسير تبادل وجهات النظر على الوجه الأكمل بشأن المواضيع الواردة في قائمة المسائل المقترحة. ولم يختتم الفريق العامل مناقشته بشأن الورقتين الغفل خلال الدورة التاسعة والأربعين. إلا أن تبادل الآراء ساعد إلى حد كبير على تبيان نطاق ومضمون المسائل التي يتناولها الفريق. وسوف يكون لثراء وعمق المناقشة على امتداد الدورة التاسعة والأربعين أثره في إرساء أساس متين لعمل الفريق العامل وتسهيله مستقبلا.

٨ - وقد شملت البنود التي نوقشت في المجموعة الأولى ما يلي: المبادئ التوجيهية الأساسية المتعلقة بتوسيع عضوية مجلس الأمن؛ وحجم العضوية الدائمة وتكوينها؛ وحجم العضوية غير الدائمة وتكوينها؛ والفئات أو الأنواع الجديدة من العضوية؛ ومؤهلات العضوية؛ وطرائق اختيار الأعضاء في كل فئة أو نوع؛ والحجم الكلي لمجلس الأمن الموسع؛ وإجراءات التصويت في مجلس الأمن بما في ذلك مسألة حق النقض؛ ومسألة الاستعراض الدوري.

٩ - أما البنود التي نوقشت في إطار المجموعة الثانية فقد اشتملت على ما يلي: التدابير التي اتخذها مجلس الأمن والممارسات التي اعتمدها من أجل تعزيز شفافيته وتحسين طرائق عمله وتبسيط تلك التدابير والممارسات أو التوسع فيها، أو ربما وضعها في إطار مؤسسي؛ والإبقاء على النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن أو تعديله أو وضعه في صورته النهائية؛ وجلسات الاحاطة الاعلامية التي تعقدتها رئاسة المجلس؛ وتعزيز آليات جمع المعلومات وتحليلها؛ وتوسيع نطاق المشاورات مع الأطراف المعنية أو المهمة؛ وزيادة المشاورات بين مجلس الأمن والدول المساهمة بقوات؛ وعلاقة مجلس الأمن بسائر أجهزة الأمم المتحدة بما في ذلك تقارير المجلس المقدمة إلى الجمعية العامة.

١٠ - وقدمت الدول الأعضاء ومجموعات الدول الأعضاء التالية مقترحات وتقارير مكتوبة بشأن البنود التي ناقشها الفريق العامل واستنسخت في الوثيقة A/49/965: الأرجنتين؛ واستراليا؛ واندونيسيا، وايطاليا؛ وبلجيكا (بالنيابة عن عدد من البلدان)؛ وبليز؛ وتركيا؛ وسنغافورة؛ وكوبا؛ والمكسيك؛ وبلدان عدم الانحياز؛ وبلدان الشمال الأوروبي. كما قدم عدد من المقترحات في بيانات شفوية.

١١ - وترد ملاحظات وتقييم نائبي الرئيس التي أعدها بصفتها الشخصية، بشأن سير أعمال الفريق العامل خلال دورته التاسعة والأربعين في الوثيقة A/49/965. وبالرغم من إعراب الفريق العامل عن تقديره للعمل الذي قام به نائبا الرئيس فقد شدد على أن هذه الوثيقة ليست لها صفة قانونية، ولا تمثل موقف الفريق العامل كما أنها لا تشكل حكما مسبقا على موقف أي وفد. وشدد الفريق العامل على أن ملاحظات وتقييم نائبي الرئيس ينبغي ألا تشكل المدخل الوحيد لمواصلة عمل الفريق العامل.

١٢ - ولاحظ الفريق العامل كذلك أنه قد أعرب عن مجموعة كبيرة من الآراء الأخرى وقدمت مقترحات مختلفة خلال الدورة التاسعة والأربعين بما في ذلك ما ورد في الورقتين الغفل الصادرتين عن نائبي الرئيس والمشار إليهما في الفقرتين ٣ و ٦ من هذا التقرير. وعلى ذلك ينبغي للفريق العامل أن يواصل النظر في الآراء والمقترحات المقدمة من الوفود.

ثالثا - الاستنتاجات

١٣ - واصل الفريق العامل استعراضه لعضوية مجلس الأمن والمسائل ذات الصلة بالموضوع بالنظر إلى الزيادة الكبيرة في عدد أعضاء الأمم المتحدة، ولا سيما من البلدان النامية، فضلا عن التغيرات الهامة في العلاقات الدولية وقد أظهرت المناقشات أن هناك اتفاقا على توسيع نطاق مجلس الأمن واستعراض طرائق عمله، والمسائل الأخرى المتصلة بعمله على نحو يعزز قدرته وفعاليتها ويدعم طابعه التمثيلي ويزيد من كفاءة عمله.

١٤ - وسلم بأن مبادئ المساواة السيادية بين جميع أعضاء الأمم المتحدة، والتوزيع الجغرافي العادل، والمساهمة في صون السلم والأمن الدوليين وكذلك في تحقيق الأهداف الأخرى للمنظمة ينبغي أن تسترشد بها الأعمال المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن. كما ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في هذا الصدد مفاهيم الشفافية، والشرعية، والفعالية، والكفاءة، وكذلك مفهوم الديمقراطية بالنظر إلى العدد الكبير من الوفود.

١٥ - وأعرب عن التأييد للمقترحات القايلة إن الاتفاق النهائي بشأن البنود المدرجة في المجموعتين الأولى والثانية ينبغي أن يؤلف وحدة متكاملة شاملة، وأن العمل ينبغي أن يسير في كلتا المجموعتين في آن واحد، وأن عدم إحراز تقدم في إحدى المجموعتين لا ينبغي أن يؤدي إلى إعاقه التقدم في المجموعة الأخرى. ولاحظ بعض الوفود أنه جرى أثناء عمل الفريق العامل تنفيذ عدد من التدابير والممارسات الرامية إلى زيادة شفافية مجلس الأمن وتحسين طرائق عمله.

١٦ - وأظهرت المناقشات أيضا أنه ما زالت توجد اختلافات كبيرة بشأن مسائل رئيسية معروضة على الفريق العامل وما زال الأمر يتطلب المزيد من النظر المتعمق في هذه المسائل.

رابعاً - التوصيات

١٧ - واختتم الفريق العامل في جلسته الحادية عشرة، المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، أعماله للدورة الحالية للجمعية العامة، وقرر أن يوصي بمواصلة مناقشة هذا البند من جدول الأعمال في الدورة الخمسين للجمعية العامة وذلك بناء على ما أنجز من أعمال خلال الدورتين الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين. وتحقيقاً لتلك الغاية، يوصي الفريق العامل الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

إن الجمعية العامة، وقد نظرت في التقرير عن أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن^(١) المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وبمقرر الجمعية العامة ٤٩٨/٤٨ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤:

(أ) تحيط علماً بتقرير الفريق العامل؛

(ب) تقرر أن يواصل الفريق العامل أعماله، على أن يأخذ في الاعتبار، في جملة أمور، التقدم المحرز خلال الدورتين الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين والآراء المعرب عنها خلال الدورة الخمسين للجمعية العامة، بما في ذلك اجتماعها التذكاري بمناسبة الاحتفال بالذكرى الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة قبل نهاية دورتها الخمسين يتضمن أية توصيات يتم الاتفاق عليها.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٤٧ (A/49/47).
